****

****

**المؤتمر العلمي الدولي الثاني عشر**

**الصيرفة الاسلامية**

**بعد اربعة عقود على إنشاءها**

**محور: تقييم عمل هيئات الرقابة والتدقيق الشرعية في المصارف الاسلامية**

**خطة بحث بعنوان:**

**إعداد الأستاذة:**

**محاسن إدريس الهادي**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

## المقدمة:

الحمد لله رب العالمين منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب وقاهر الطغيان خالق الجنة والنار والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم المبعوث وعلى آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

## مشكلة البحث:

من خلال القراءة للساحة المحلية والعالمية في الجانب الاقتصادي لاحظت هبوط وصعود لمؤشرات النمو الاقتصادي في العالم بشكل عام وفي دولتنا الاسلامية بشكل خاص فكان سؤال البحث الرئيسي وهو اين الاسلام وشرعه وفكره وهدايته للعالم باسره من خلال الرسالة العالمية للإسلام من كل ما يحدث حولنا؟

ثم تفرع سؤال آخر من ذلك السؤال الرئيسي أعلاه وهو ما هو دور الهداية الايمانية على مستوى الدولة والامة وليس الفرد في الخروج برؤية ايمانية راشدة هادية للعالم الاقتصادي بشكل عام والرقابة الشرعية بشكل خاص والرقابة الشرعية وعلاقتها بإدارة المصارف بشكل أكثر خصوصية؟

ايضا المشكلة الخاصة بالإجابة على السؤال البحثي الدقيق والمتخصص وهو كيف يمكننا الربط بين الفكر الإسلامي الاقتصادي المتوارث لدينا عبر العصور والمؤسسية الحاضرة بكثافة في هذا العصر من الجانب التأصيلي اي ربط العصر بالأصل مؤسسيا.

## أهمية البحث:

تكمن اهمية البحث في الخروج برؤية ليس بشأن الجانب الاقتصادي وحده ولكن منظومة العمل في الدولة الاسلامية الراشدة بقيادة الفكر الاسلامي او ما اصطلح عليه في البحث باسم الفكر الاسلامي الحاكم الذي يستطيع ربط علوم الدين وعلوم الشرع في منظومة حكم استراتيجي راشد للدول الاسلامية

ايضا تأتي اهمية هذا البحث في بلورة فكر يرتقي بالعمل الرقابي الشرعي بشكل عام والرقابة الشرعية وعلاقتها بإدارة المصارف بشكل خاص يؤدي الى ربط الفكر الاقتصادي ومؤسساته بالمنظومة العالمية اي تكوين ما اصطلحت عليه في البحث باسم المنظومة الاقتصادية للعالم الاقتصادي لينبثق منها فرع المنظومة الاقتصادية للرقابة الشرعية المصرفية

كذلك من ضمن اهمية هذا البحث النظر بعين التحليل الاستقرائي وليس مجرد التحليل في حوكمة الفكر الاسلامي بشكل عام او ما اصطلحت عليه باسم الفكر الاسلامي الحاكم والفكر الاقتصادي بشكل خاص والرقابة الشرعية وعلاقتها بإدارة المصارف بشكل أكثر خصوصية.

ايضا تأتي اهمية البحث في ترسيخ مفهوم المؤسسة والمؤسسية من الجانب التأصيلي لنشر ثقافة التأصيل المعرفي الاقتصادي بقيادة فكر الرقابة الشرعية بشكل عام والرقابة الشرعية وعلاقتها بإدارة المصارف بشكل خاص.

## أهداف البحث:

 يهدف البحث الي ايجاد الية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالبنوك من خلال الاتي:

1. الفكر الاستراتيجي الراشد
2. النظام المؤسسي الفعال
3. الربط والتنسيق داخل منظومة الدولة مؤسسيا وفكريا وبشريا.

ايضا يهدف البحث الى الخروج بالفكر من قاعات الدرس والكتب والمنابر والمؤتمرات الى العمل في ارض الواقع اي الممارسة بين الفكر والتطبيق التجريبي ثم التنفيذ التعميمي**.**

## منهجية البحث:

وقد اتبعت الورقة منهجية مقترحة للبحث العلمي التأصيلي كما يلي:

1. الارتكاز على ما هو محكم في الوحي حسب منهج أصول الدين
2. المنهج الوصفي التحليلي في بيان مفهوم الفكر من معاني الآيات واستنباط الفقه المطلوب منها كذلك تحليل النصوص والأفكار المتضمنة للتأصيل قمت باستنباطها من النص أو الفكر لإعطاء أكبر قدر من الولوج في ساحات الابتكار والخروج عن المعتاد خاصة ما رأت الباحثة استحداثه كمناهج تأصيلية حديثة مثل أسلوب المخططات.
3. كما تم استخدام المنهج الوصفي في بيان المصطلحات المتعلقة بموضوع الورقة

كذلك تم استخدام منهج التفسير التأويلي للنص أو الفكر لاستثمار أكبر قدر من الهداية الإرشادية من الله للنص أو الفكر وربطه بالعصر.

## هيكلة البحث:

أما هيكل الورقة فيمكن تقسيمه إلى الأقسام الرئيسية التالية:

الباب الأول: الجانب التعريفي والتكويني للرقابة الشرعية وعلاقتها بإدارة المصارف

الفصل الاول: التعريف والتأصيل المعرفي

المبحث الاول: التعريف في اللغة والاصطلاح

المبحث الثاني: انواع الرقابة في الاسلام

المبحث الثالث: مهنة الرقابة الشرعية من حيث الاهمية والاهداف

الفصل الثاني: العلاقة بين هيئات الرقابة الشرعية وادارة المصارف

المبحث الاول: المكونات الرئيسية للرقابة الشرعية

المبحث الثاني: مرجعية الرقابة الشرعية

الباب الثاني: منظومة عمل الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف ومؤسساتها

الفصل الاول: الجانب التأصيلي في معنى المنظومة المؤسسية

المبحث الاول: مفهوم المؤسسة والمؤسسية في الاسلام

المبحث الثاني: مفهوم عمل المنظومة وقنواتها من حيث الربط البنائي الهيكلي المؤسسي والشوري

الفصل الثاني: اليات تطبيق عمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بإدارة المصارف

المبحث الثاني: الية التقنين التشريعي

## الفصل الاول: التعريف والتأصيل المعرفي

## المبحث الاول: التعريف في اللغة والاصطلاح

**الرقابة في اللغة:**

الرقابة -بفتح الراء وكسرها- في اللغة: المراقبة(2)، بمعنى الانتصاب مراعاة لشيء. والمراقب والرقيب: من يقوم بالرقابة(3). قال ابن فارس: " الراء والقاف والباء أصل واحد مطرد، يدل على انتصاب لمراعاة شيء، ومن ذلك الرقيب وهو الحافظ...والمرقَب: المكان العالي يقف عليه الناظر. ومن ذلك اشتقاق الرقبة؛ لأنها منتصبة"(4).

 **الرقابة في الشرع:**

 لا يختلف المعنى المراد من الرقابة في الشرع عن معناها في اللغة. فقد ورد استعمال هذا اللفظ ومشتقاته في آيات قرآنية متعددة بمعنى الحفظ، كقوله تعالى: {إِنَّا مُرْسِلُو الْنَّاقَةِ فِتْنَةً لَهُمْ فَارْتَقِبْهُمْ وَاصْطَبِرْ} [القمر:27. ومن أسمائه سبحانه: الرقيب، كما في قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء: من الآية1]، أي مطلعاً حفيظاً لأعمالكم.

الرقابة في الاصطلاح:

 تعددت تعريفات الباحثين المعاصرين لمفهوم الرقابة الشرعية. وأشمل تعريف – في نظر الباحث- أن يقال: هي وضع ضوابط شرعية مستمدة من الأدلة الشرعية، ثم متابعة تنفيذها للتأكد من صحة التنفيذ.)[[1]](#footnote-1)

## المبحث الثاني: انواع الرقابة في الاسلام

**أنواع الرقابة الشرعية في الإسلام:**

في الإدارة الإسلامية يمكن تمييز أربعة من أنواع الرقابة، وهي:

أولاً: الرقابة الربَّانية.

ثانيًا: الرقابة الذاتية.

ثالثًا: الرقابة الرئاسية.

رابعًا: رقابة الحسبة.)[[2]](#footnote-2)

الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي على نوعين:

 الأول: رقابة خاصة (داخلية): وفي هذا النوع تكون هيئة الرقابة خاصة بالمؤسسة المالية، والمراقبون الشرعيون يكونون من ضمن الجهاز الإداري فيها.

 والثاني: رقابة مشتركة (خارجية): أي من خلال مكاتب تدقيق شرعي تضم هيئة فتوى ومراقبين شرعيين، وتقدم خدماتها لمؤسسات مالية متعددة، على غرار المعمول به في المكاتب المحاسبية الخارجية.

 وكل واحد من هذين النوعين يمكن أن يتحقق به أغراض الرقابة الشرعية.)[[3]](#footnote-3)

## المبحث الثالث: مهنة الرقابة الشرعية من حيث الاهمية والاهداف

**مهنة الرقابة الشرعية من حيث الأهمية:**

قالت نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية بعنوان «إضاءات» ان الرقابة الشرعية صمام الأمان في البنوك الإسلامية، وهي التي تضبط أعمال البنوك الإسلامية وتبين مدى توافقها مع الأحكام الشرعية،.)[[4]](#footnote-4)

كذلك يعد جهاز الرقابة الشرعية أحد أهم الأجهزة في المؤسسات المالية التي تقدم خدمات إسلامية؛ ذلك أن دعوى المصرف أو أي مؤسسة مالية بأن خدماته متوافقة مع الشريعة الإسلامية لا تكون مقبولة إذا لم تكن مصدقة بالجهاز الرقابي لديه. ودفعاً للتلاعب في هذه القضية فإن من السياسة الشرعية منع أي مؤسسة مالية من تقديم خدمات إسلامية ما لم يكن لديها هيئة رقابة شرعية ")[[5]](#footnote-5).

**اهمية دور الرقابة الشرعية في تصحيح صيغ التمويل دراسة حديثة 2017:**

**علاج التورق المصرفي:**

ما رأي الشرع في القروض التي يقدمها البنك السعودي البريطاني تحت مسمى التورق؟

التورق هو أن يشتري الإنسان السلعة بثمن مؤجل، ثم يبيعها – لغير من اشتراها منه - بثمن حالٍّ أقل، وسميت المعاملة بذلك نسبة إلى الورِق وهي الفضة، لأن المشتري لا غرض له في السلعة وإنما يريد النقود. وهذه المعاملة جائزة عند جمهور العلماء.جاء في "الموسوعة الفقهية" (14/147): " والتورق في الاصطلاح أن يشتري سلعة نسيئة , ثم يبيعها نقدا - لغير البائع - بأقل مما اشتراها به ; ليحصل بذلك على النقد. ولم ترد التسمية بهذا المصطلح إلا عند فقهاء الحنابلة , أما غيرهم فقد تكلموا عنها في مسائل ( بيع العينة )... حكم التورق: جمهور العلماء على إباحته سواء من سماه تورقا وهم الحنابلة، أو من لم يسمه بهذا الاسم وهم من عدا الحنابلة. لعموم قوله تعالى: ( وأحل الله البيع ) ولقوله صلى الله عليه وسلم - لعامله على خيبر: ( بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا ) [ و"الجمع" و "الجنيب" نوعان من أنواع التمر]. ولأنه لم يظهر فيه قصد الربا ولا صورته. وكرهه عمر بن عبد العزيز ومحمد بن الحسن الشيباني. وقال ابن الهمام: هو خلاف الأولى , واختار تحريمه ابن تيمية وابن القيم لأنه بيع المضطر والمذهب عند الحنابلة إباحته " انتهى.

 وأما إذا باع السلعة لمن اشتراها منه، فهذا هو بيع العينة كما سبق، وهو محرم. وراجع جواب السؤال رقم ( 45042 ).

 ثانيا: التورق الذي يتم عن طريق البنوك له ثلاث صور:

 الأولى: أن يشتري البنك السلعة شراء حقيقيا، ثم يبيعها على العميل بالأقساط. وإذا ملكها العميل وقبضها باعها – لغير البنك - بثمن حال أقل، وهذه المعاملة جائزة.

 الثانية: ألا يشتري البنك السلعة، وإنما يدفع ثمنها عن العميل، مقابل أخذ ثمن أعلى مقسط، ثم يتولى العميل بيع السلعة أو يوكل البنك في بيعها. وهذه المعاملة محرمة ؛ لأنها حيلة على ارتكاب الربا، لأن حقيقة المعاملة أن البنك أقرض العميل ثمن السلعة، وأخذه مع زيادة. وراجع جواب السؤال رقم ( 36408 ).

 الثالثة: وتسمى التورق المصرفي المنظم: أن يشتري البنك السلعة، ثم يبيعها على العميل بالأقساط، دون أن يقبض البنك السلعة قبل بيعها، ويقوم العميل بتوكيل البنك في بيعها بثمن أقل، والعميل لم يقبض السلعة أيضا، ولم يرها، وهو غير مهتم بها غالبا، وإنما غرضه النقود، وهذه الصورة محرمة كالتي قبلها، وقد شاع وجودها في هذه الأيام، وتعاملت بها بعض البنوك على أنها صورة مشروعة من التورق، وقد أفتى عدد من أهل العلم بتحريمها، كما صدر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي قرار بالتحريم، وقد ذكرنا نص القرار في جواب السؤال رقم ( 98124 ).

 وانظر للتعرف على حقيقة هذا التورق والأسباب الداعية إلى تحريمه:

http://69.20.50.243/shubily/qa/ans.php?qno=46#\_ftn2 http://www.almoslim.net/articles/show\_article\_main.cfm?id=974

والله أعلم )[[6]](#footnote-6).

ايضا بشكل عام نجد العديد م صيغ التمويل مثلا- المرابحة المصرفية ب- المرابحة في السلع الدولية، مع البنوك الأخرى - ج- المشــاركة:. د- المضـاربة: - ي- السَّلم والسَّلم الموازي وغيرها الكثيروهذه الصيغ التي يعمل بها المصرف الإسلامي، صيغ شرعية منضبطة لها أحكامها وشروطها، ولها ضوابط تطلع عليها الهيئات الشرعية، ما يعني الالتزام بالحوكمة الشرعية التي تعطي الحق للعميل وللمصرف بالعمل الصحيح المربح المنضبط بالأحكام الشرعية.

ومما سبق فإنه يترتب على عمل المصارف الإسلامية بتلك الصيغ ما يلي:

ﺃ- ﺇﻥ ﺍﻟﺼﻴﻎ ﻭﺍﻷﺩﻭﺍﺕ ﺃﻭ ﺍﻟﻌﻘﻮﺩ ﺍﻟﱵ ﻳﺘﻌﺎﻣﻞ بها ﺍﳌﺼﺮﻑ ﺍﻹﺳﻼﻣﻲ ﺗﺘﻀﻤﻦ ﺑﻄﺮﻳﻖ ﻗﺎﻃﻊ ﲢﻤﻞ ﺍﳌﻤﻮﻝ ﺃﻭ ﺣﺎﻣﻞ ﺍﻟﺼﻚ ﻭﺍﳌﺘﻌﺎﻗﺪ ﳌﺨﺎﻃﺮﺍﻹﺳﺘﺜﻤﺎﺭ ﰲ ﺣﺪﻭﺩ ﻣﻘﺪﺍﺭ ﻭﻗﻴﻤﺔ ﺍﻟﺘﻤﻮﻳﻞ ﺃﻭﺍﻟﺼﻚ ﺑﺼﻔﺔ نهائية.

ﺟـ- ﺃﻥ ﺗﺘﻀﻤﻦ ﺍﻟﻮﺳﻴﻠﺔ ﺃﻭ ﺍﻷﺩﺍﺓ ﺃﻭ ﺍﻟﺼﻚ؛ ﺃﻥ ﻣﺒﻠﻎ ﺍﻟﺘﻤﻮﻳﻞ ﺃﻭﻗﻴﻤﺔ ﺍﻟﺼﻚ ﳑﻠﻮﻙ ﳊﺎﻣﻞ ﺍﻟـﺼﻚ ﺃﻭ ﺍﳌﻤﻮﻝ، ﻭﻫﺬﺍ ﻳﻘﺘﻀﻲ ﻣﺎ ﻳﻠﻲ:

2- ﺃﻥ ﻳﺘﻢ ﻣﺮﺍﺟﻌﺔ ﺍﳊﺴﺎﺑﺎﺕ ﲟﻌﺮﻓﺔ مراقبي ﺍﳊﺴﺎﺑﺎﺕ المعتمدين والمستقلين.

وكل ما سبق يظهر مدى أهمية عناصر الحوكمة الشرعية في ضبط عمليات المصرف الإسلامي،..)[[7]](#footnote-7)

**الفرق بين الرقابة الشرعية، والهيئة الشرعية، وإدارة الفتوى:**

 تختلف أسماء الجهة التي تقوم بضبط أعمال المصرف من الناحية الشرعية، فتارة تسمى الهيئة الشرعية، وأحيانا تسمى الرقابة الشرعية، وقد تسمى إدارة الفتوى،ومع الإدراك أن العبرة بالمضمون وليس بالاسم، فإن الهيئة الشرعية من حيث التسمية هي أشمل وأكثر تناولا، فمقتضى التسمية أن يعرض عليها كل معاملات المصرف ولا يستثنى منها شيء، فهي تجيز المعاملة شرعا ثم تراقب سلامة تطبيقها، فهي أوسع تناولا، أما إدارة الفتوى فكأنها جهة استشارية ليس لها صفة الإلزام.)[[8]](#footnote-8)

**مهنة الرقابة الشرعية من حيث الاهداف**:

نرد هنا بعض اهداف المصارف على سبيل المثال لا الحصر كما يلي:

1. الحفاظ على رأس المال، وهو أحد مقاصد الشريعة، وتحقيق الإستغلال الإقتصادي للدول الاسلامية.

2. تنمية الإقتصاد الوطني والعالمي ودعمه على أساس الشريعة الغراء.

3. تحرير المعاملات المالية من المحظورات الشرعية (الربا...))[[9]](#footnote-9).

## الفصل الثاني:العلاقة بين هيئات الرقابة الشرعية وادارة المصارف

## المبحث الاول: المكونات الرئيسية للرقابة الشرعية

**مقترح لمكونات الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي:**

**مقدمة:**

نريد في هذا الفصل ان نجد علاقة بين ادارة المصارف والرقابة الشرعية للمصارف والتي تنقسم الى قسمين:

1-علاقة نظرية

2- علاقة مؤسسية

العلاقة النظرية: مقصود بها الجانب العلمي النظري في العلاقة بين ادارة المصارف والرقابة الشرعية حيث جرت تسمية هذه العلاقة بمصطلح الحوكمة

"يعد مصطلح الحوكمة هو الترجمة المختصرة التي راجت للمصطلح Corporate Governance. أما الترجمة العلمية لهذا المصطلح، والتي اتفق عليها، فهي: (أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة).وقد عرّفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الحوكمة، بأنها: (مجموعة العلاقات ما بين إدارة المؤسسة، مجلس إدارتها، مساهميها، والجهات الأخرى التي لها اهتمام بالمؤسسة (أصحاب المصالح)، كما أنها تبين الآلية التي توضح من خلالها أهداف المؤسسة والوسائل لتحقيق تلك الأهداف ومراقبة تحقيقها)". [1] ويمكن تعريف حوكمة هيئات الرقابة الشرعية بالتالي: "النظم التي تبين علاقة الهيئة الشرعية بالمؤسسة المالية (مجلس الإدارة، الهيئة العمومية للمؤسسة، والإدارة التنفيذية لها) من حيث أسس التعيين وضبط الفتوى ومدى التزام المؤسسة بالفتوى التي تصدرها الهيئة ومسؤولية الهيئة الشرعية عن سلامة تطبيق المؤسسة للفتوى والإجراءات اللازمة لسلامة التطبيق". [37] )[[10]](#footnote-10)

اما هنا فنريد التفريق بين الجانب النظري والعملي للمصطلح عن طريق ايجاد علاقة مؤسسية تقوم على الجانب النظري العلمي اعلاه وعلي هذا الاساس تم التقسيم السابق فقط نضيف للجانب النظري اهمية التفريق بين الرقابة الادارية في الاسلام بشكل عام والتي تحدنا عنها سابقا وادارة الرقابة الشرعية للمصارف هنا والتي ستصبح بعد شرح منظومة الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي ستصبح جزء لا يتجزأ من الرقابة الادارية العامة في الاسلام

اما مؤسسية الادارة من جانبها العملي فهي عبارة عن مكونات الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي كما يلي:

اقترح هنا اهمية وجود المؤسسات التالية حتى تتلائم مع مقترح منظومة الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي وهي:

1. مؤسسات السلطة التشريعية على مستوى الدولة لتنبق عنها المؤسسات التالية:

( أ ) مؤسسات الرقابة العامة على الدولة ماليا او اداريا

 ( ب ) مؤسسة الرقابة العليا على الجهاز المصرفي واتي تضم الاتي:

 ( 1 ) الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي

 ( 2 ) هيئات الرقابة الشرعية لفروع المصارف المختلفة

 ( 3 ) هيئة الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي الاسلامي العالمي فرع الدولة المعينة.

## المبحث الثاني: مرجعية الرقابة الشرعية

الرقابة الشرعية في البنك الإسلامي لها مرجعية واضحة تجمع بين الأصالة والمعاصرة.

 اولا: المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية AADIFI:

إن من أهم ركائز دعم مسيرة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية هو توافر مؤسسة مهنية يكون من مهامها الرئيسية إعداد وإصدار وتفسير معايير المحاسبة والمراجعة بما يتفق وأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وهذا هو الدور الذي تضطلع به، حالياً، «هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية»، ومهمتها اصدار المعايير في عدد من المجالات كالمحاسبة والمراجعة والضوابط الاخلاقية والشريعة، وهذه المعايير معتمدة في %90 من المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية على مستوى العالم.

ثانيا: فتاوى وقرارات وتوصيات الندوات والمجامع والملتقيات الفقهية:،

ثالثا: المقاصد العامة للشريعة الاسلامية وقواعدها الكلية واحكامها الجزئية المستمدة من الكتاب والسنة دون التقيد بمذهب معين:.)[[11]](#footnote-11)

## الباب الثاني: منظومة عمل الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف ومؤسساتها

## الفصل الاول: الجانب التاصيلي في معنى المنظومة المؤسسية

## المبحث الاول: مفهوم الموسسة والمؤسسية في الاسلام

**أولاً: الجانب التعريفي التأصيلي للمؤسسة**

قال تعالى: -( **أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (109)[[12]](#footnote-12)**

**قواعد تصميم الإنشاء المؤسسي:**

مقصود به تكوين خارطة المؤسسات الشاملة لكل التدرجات الهرمية السابقة على أن تكون خارطة للهياكل المؤسسية فقط بمعنى إيجاد أوعية مؤسسية هيكلية فقط بغض النظر عما تحمل داخلها من ( افكار + افراد ) لأن الهدف من هذه القاعدة إنشاء وتكوين كأساس فقط وليس بناء ولكن لابد من التفريق بين أنواع المؤسسات الآتية:

**( أ ) مؤسسات الدولة ( ب ) دولة المؤسسات ( ت ) منظومة عالمية دولة المؤسسات**

**مؤسسات الدولة:** هي مؤسسات حكومية وغير حكومية كما هو الحال في هذا العصر

**دولة المؤسسات:** مقصود بها نظام تأصيلي شامل لمؤسسية كل الفكر بحيث تشمل أو تنتظم هذه المؤسسات والمؤسسية كل مشارب الحياة من حيث الإنتشار الإنشائي السابق الحديث عنه ولا يقتصر فقط على مؤسسية هذا العصر الآتية من الغرب معناً ومفهوماً ومضموناً على أن تكون دولة المؤسسات بهذا المفهوم التأصيلي للمؤسسة والمؤسسية هو النواة لمنظومة عالمية المؤسسة والمؤسسية مع ملاحظة إن الحديث هنا هو حديث عن الإطار الهيكلي فقط للمؤسسة والمؤسسية بغض النظر عن المحتوى ( افكار + افراد ) والذي سيكون ضمن البناء وليس الأساس أو الإنشاء

**منظومة عالمية دولة المؤسسات ( المنظمة فوق القومية ) :** وهي منظومة تستهدف الإنظلاق بمنظومة الفكر الإسلامي نحو العالمية لذلك تم استخدام لفظ ( منظومة ) وهو هام جداً وتحتاج دول العالم الثالث لنشر ثقافة المنظومية داخل كل مسارح العمل بمقتضى الفكر وصولاً إلى الفوق قومية وهو مصطلح في العلوم السياسية يحتاج منا كمسلمين الأخذ به مع التأصيل وهو مصطلح يشير إلى الكيانات التي نجمع الدول والمؤسسات التي تحمل شخصية الدول مثل المنظمات وتكون قراراتها ملزمة لكل الدول التي تنضوي تحنها وعليه فإن منظومة عالمية دولة المؤسسات هي الشيكة العالمية لمؤسسية الفكر الإسلامي حيث تنتظم داخل هذه الشبكة المؤسسات العالمية والعاملة بمقتضى الفكر الإسلامي وتنطلق من نظام مجموع دولة المؤسسات ومؤسسات الدولة السابق الحديث عنهما لتصب داخل الشبكة لمنظومة عالمية دولة **)[[13]](#footnote-13)**

## المبحث الثاني: مفهوم عمل المنظومة وقنواتها من حيث الربط البنائي الهيكلي المؤسسي والشوري

توجد في الساحة الان مؤسسات عالمية ممثلة في الاتي على سبيل المثال لا الحصر:

1. المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة)[[14]](#footnote-14)
2. «هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية»،.)[[15]](#footnote-15)
3. الاتحاد العالمي للهيئات الشرعية**)[[16]](#footnote-16)**
4. إتحاد المصارف العربية)[[17]](#footnote-17)

**مفهوم عمل منظومة الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي:**

يتكون مفهوم عمل المنظومة من قسمين رئيسيين هما:

1. البناء الهيكلي المؤسسي للرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف
2. عالمية البناء الهيكلي المؤسسي للرفابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف

فاذا قمنا بجمع القسمين السابقين نحصل على منظومة عمل الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف كما في المعادلة التالية:

البناء الهيكلي المؤسسي للرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف + عالمية البناء الهيكلي المؤسسي للرفابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف = منظومة عمل الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف

( 1 ) البناء الهيكلي المؤسسي للرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف

يتكون البناء الهيكلي المؤسسي هنا عن طريق انشاء ما اصطلحت عليه اسم **المجلس الاعلى للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي**

**تعريف المجلس الاعلى للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي**

هو عبارة عن مجلس يكون ضمن المجالس التشريعية او نظام السلطة التشريعية في البلد المعين ذلك ان الاصل في اي سلطة تشريعيىة هو القيام بوظيفتي التشريع والرقابة كما هو معروف وبالتالي يتم توحيد قنوات الرقابة لمؤسسات الدولة بشكل عام مع رقابة الجهاز المصرفي فنكسب بذلك ثلاث نتائج هامة هي:

1. القوة: وهي قوة التشريع
2. الحماية وهي قوة التماسك والتثبيت من اضرابات الحكم وتغير الحكومات
3. الاستمرارية وهي مرونة التطوير مغ التثبيت والتماسك

**تكوين المجلس الاعلى للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي:**

يتكون المجلس الاعلى للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي من مؤسستين رئيسيتين هما:

1. هيئة الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي
2. المجالس الوزارية للرفابة الشرعية للجهاز المصرفي
3. رقابة قضاء المظالم الخاصة بالرقابة الشرعية للجهاز المصرفي

( 1 ) الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي:

وهي مؤسسة معروفة في هذا العصر في الدول الاسلامية فقط يختلف المسمى من دولة لاخرى فقط يكون الفرق هنا وجودها ضمن السلطة التشريعية للدولة

( 2 ) المجالس الوزارية للرفابة الشرعية للجهاز المصرفي

وهي عبارة عن قنوات تربط جميع الوزارات بالرقابة الشرعية عن طريق تكوين وزاري للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي داخل كل وزارة بحيث يضم ممثلين من الهيثة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي تكون مهمتهم الربط البنائي الهيكلي المؤسسي بين الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والوزارة عن طريق ما اسميته اصطلاحا بقنوات الرصد الشوري ليتم من خلال هذه القنوات جمع المعلومات الخاصة بالرقابة الشرعية للجهاز المصرفي ورصدها والتشاور بخصوصها داخل كل الوزارات بشفافية عالية الدقة تقنيا بما تحمله التقانة من اهلية للرصد والجمع والتحليل الاحصائي المعلوماتي

( 3 ) رقابة قضاء المظالم الخاصة بالرقابة الشرعية للجهاز المصرفي

وهي مؤسسة تكون بمثابة قناة تربط الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي بالسلطة القضائية ففي اي دولة توجد نظم مؤسسية تابعة للسلطة القضائية تهتم باستقبال كل القضايا الواردة اليها من المحاكم للنظر فيها هنا نريد ربط هذه المهام القضائية بالرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والتي لا تخلوا من قضايا الخلاف والاختلاف في الفتاوى او اي قضايا اخرى مثيرة للجدل

**( 2 ) عالمية البناء الهيكلي المؤسسي للرفابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف**

**كيف يتم دمج مقترح البناء الهيكلي المؤسسي عالميا؟**

تننقسم طريقة الاندماج هنا الى قسمين كما يلي:

1. تكوين المواعين المؤسسية المحلية 2- تكوين المواعين المؤسسية العالمية

**( 1 ) تكوين المواعين المؤسسية المحلية:**

يتم تكوين المؤسسات التالية على مستوى كل دولة وهى:

1. المؤسسة الفكرية الجامعة لفكر الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي: يتم هنا العمل على ايجاد وثيقة فكر رقابي موحد يجتمع عليه اهل الفكر الموجودين ضمن المؤسسة البشرية الجامعة لفقهاء وعلماء الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي في الدولة بحيث تشمل مجموعة القضايا الفكرية الهامة المتجددة من صيغ تمويل ومعاملاات مصرفية إلخ خاصة المختلف حولها فيتم التقارب الفكري داخل الوثيقة
2. المؤسسة البشرية الجامعة لفقهاء وعلماء الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي : يتم هنا ايجاد ما اصطلحت عليه اسم السجل البشري للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي وهو عبارة عن سجل باسماء جميع العلماء والفقاء في الدولة وهو ايضا مرن قابل لتجديد العضوية حتى يضمن اكبر جانب من الشفافية والمؤسسية في ان واحد

**( 2 ) تكوين المواعين المؤسسية العالمية:**

يتم تكوين المؤسسات التالية على مستوى كل دولة وهى**:**

1. المجمع الفكري لمؤسسات الفكر الجامع للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي في الدول الاسلامية
2. المجمع البشري للمؤسسات البشرية الجامعة لفقهاء وعلماء الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي في الدول الاسلامية
3. الرقابة الشرعية للجهاز المصرفي بمكوناتها التي ذكرت في بداية البحث

## الفصل الثاني: اليات تطبيق عمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف

## المبحث الاول: الية التكوين المؤسسي قي تطبيق عمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف

تنقسم الالية هنا الى قسمين كما يلي:

1. الية الخرائط المنظمة لعمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف
2. الية اللجان المنظمة لعمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف

( أ ) الية الخرائط المنظمة لعمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف

وهي عبارة عن ايجاد خارطة لكل ما سبق شرحه في مقترح المنظومة ليكون بمابة الية مرجعية خرائطية بحيث تتم مراجعتها دوريا من قبل الهيئات العليا للرقابة الشرعية في الدول الاسلامية من حيث التقويم والتقييم عبر اللجان السابقة

ونرد هنا مجموعة الخرائط التي تعبر عن المحتوى الفكري والبشري والمؤسسي للمنظومة كما يلي:

**مقترح الهيكلة المؤسسية للمصارف**

**خارطة رقم (1)**

**المجلس الأعلى للرقابة الشرعية في المجلس التشريعي للدولة الإسلامية**

 **المجالس الوزارية للرقابة الشرعية هيئة الرقابةالشرعية للجهاز المصرفي**

 قنوات الرصد الشوري

**خارطة رقم (2)**

**مثال وزارة الإعلام**

**وزارة الإعلام**

ممثلي الرقابة العامة للدولة ممثلي الرقابة الخاصة بالمصارف

**ممثلي الرقابة المشتركة بين الرقابة العامة ورقابة المصارف**

**(خارجية وزارة الإعلام)**

**المنظومة الدولية للرقابة في العالم الإسلامي**

**خريطة رقم (3)**

**الإتحاد العالمي للهيئات الشرعية**

**المنظمة العربية للرقابة والحسبة**

**مجمع مؤسسي فكري رقابي مصرفي شرعي مجمع مؤسسي بشري رقابي شرعي مصرفي**

( 2 ) الية اللجان المنظمة لعمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف

هذه اللجان مناط بها العمل على ضؤ الخرط اعلاه من منطلق خرائطي مؤسسي واللجان المقترحة هي:

1. لجنة التقييم والتقويم
2. لجنة العمل الاداري
3. لجنة التخطيط الاستراتيجي
4. لجنة الربط والتنسيق
5. لجنة المشاريع
6. لجنة العلاقات الخارجية

## المبحث الثاني: الية التقنين في تطبيق عمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بإدارة المصارف

**التقنين في اللغة والاصطلاح:**

التقنين في اللغة: جاء في المعجم الوسيط (9): قَّننْ وضع قوانين.

القانون: مقياس كل شيء وطريقه. وهى كلمة رومانية وقيل فارسية

وفي الاصطلاح: أمر كلى ينطبق على جميع جزئياته التى تتعرف أحكامها منه.

وجاء في المنجد (10) القانون ( ج ) قوانين: مجموعة الشرائع والنظم التى تنظم علاقات المجتمع سواء كان من جهة الأشخاص أو من جهة الأموال. )[[18]](#footnote-18)

**التقنين وتأصيله الشرعى:**

يقوم التقنين على مجموعة من الأدلة الشرعية والاعتبارات العملية من أهمها:

ولاً: التصرف على الرعية منوط بالمصلحة والسـياسة الشـرعية.

ثـانياً: طاعة ولى الأمر واجبة فيمـا ليس في معصية الله.

ثالثـاً: التقنين وضع الأحكـام الشـرعية موضع الإعمـال والتطبي)[[19]](#footnote-19)

ايضا نجد إن التقنين من معانيه وضع الضوابط وهو أي التقنين له علاقة بالإتقان الذي دعانا إليه الدين الحنيف فالإتقان هنا هو تطبيق القوانين وفق ضوابط التقنين وهذه هي العلاقة بين التقنين والإتقان من الجانب التأصيلي**)[[20]](#footnote-20)**

وقد تقدمت جهات عديدة بمقترح لتقنين الفكر الرقابي في العالم لا مجال هنا لذكرها

 **الية التقنين قي تطبيق عمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف**:

هنا يتم تحويل النص الفكري في الوثيقة السابقة الى نص قانوني يتم تعميمه على جميع المصارف وينقسم النص القانوني للفكر الرقابي الى قسمين:

1. النص القانوني المركزي
2. النص القانوني الاداري
3. اما النص القانوني المركزي فهو النص القانوني الشامل للوثيقة لينضم الى نظم التشريع داخل الدولة
4. اما النص القانوني الاداري فهو تحويل النص القانوني الى لوائح تنظم العمل الرقابي المصرفي في الدولة مثلها مثل اي لوائح منظمة للعمل المؤسسي لتسهيل عملية تنزيل النص الفكري الى الواقع عبر اللائحة القانونية.

## التوصيات

1. نوصي بتغيير اسم بنك الى مصرف في جميع المؤسسات العالمية الاسلامية نظرا لوجود ترجمة في اسم بنك كما يلي: bank

اقام سدا حول كوم – انحنى - انعطف- اودع ملاً – بنك: مدير ناد للقمار او لعبة من العاب القمار)[[21]](#footnote-21)

1. نوصي بنشر ثقافة المؤسسية بشكل عام والمؤسسية للرقابة الشرعية على البنوك بشكل خاص والمؤسسية العالمية للرقابة الشرعية على البنوك بشكل اكثر تخصصية
2. دراسة مقترح الباحثة في شان المنظومة العالمية للرقابة على البنوك
3. وضع استراتيجية عالمية للربط المؤسسي بين المجالس التشريعيىة في دورها الرقابي وبين الرقابة الشرعية للبنوك لتكوين رقابة كلية جامعة مؤسسيا وقانونيا في ان واحد
4. انشاء ما اصطلحت عليه في البحث باسم قنوات الرصد الشوري بغرض الربط المؤسسي الشوري بين كل الوزارات ورقابتها مع رقابة البنوك مع رقابة المجالس التشريعية
5. ربط مؤسسات المجامع الفقهية مع مؤسسات الدولة بغرض الخروج برؤية جامعة على مستوى الدولة في شان فتاوى الرقابة الشرعية للبنوك ثم عالمية الربط المؤسسي اعلاه بغرض الاستفادة القصوى لكل دول العالم الاسلامي في شان تلك الفتاوى

## المراجع

1. http://almoslim.net/node/166147 الرقابة الشرعية على المصارف موقع المسلم، الرقابة الشرعية على المصارف، المشرف العام أ.د ناصر بن سليمان العمر، الأحد 30 جمادى الأول 1438
2. http://www.alukah.net/culture/0/26946/ الرقابة الادارية في الاسلام الالوكة الفريق عبدالعزيز بن محمد هنيدي، الرقابة في الإدارة الإسلامية، المصدر: كتاب "إدارة الذات: مدخل مقترح في الإدارة الإسلامية".
3. http://www.kibs.edu.kw/upload/EDAAT\_Dec\_2012\_Basel\_III\_404.pdf

الرقابة الشرعية صمام أمان ديني للبنوك الإسلامية 24 يوليو 2012 06:08 ص.

1. http://www.feqhweb.com/vb/t17331.html

علاج التورق المصرفي، الثلاثاء 8 جمادى الآخر 1438 - 7 مارس 2017.

1. http://www.raqaba.net أسامة أبوبكر، دور الحوكمة الشرعية في ضبط العمليات المصرفية البنوك الإسلامية الأردنية نموذجاً.
2. **إعداد الشيخ الدكتور أحمد بن عبد الله بن حميد عضو مجلس المجمع الفقهي. رابطة العالم الإسلامي، دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية أهميتها شروطها طريقة عملها**www.riyadhalelm.com/researches/14/67w\_dor\_rqabah\_h… · DOC
3. -https://www.google.com

أ. أسامة أبو بكر، دور الحوكمة الشرعية في ضبط العمليات المصرفية-...

www.raqaba.net/دور-الحوكمة-الشرعية-في-ضبط-العمليات-المصرفية.

 http://www.kibs.edu.kw/upload/EDAAT\_Dec\_2012\_Basel\_III\_404.pdf

الرقابة الشرعية صمام أمان ديني للبنوك الإسلامية، 24 يوليو 2012 06:08 ص.

1. http://www.alukah.net/culture/0/91135/ر محاسن ادريس الهادي، بحث ادارة جودة مؤسسات العليم العالي، ضمن المؤتمر الدولي العربي السادس للجودة الاردن.
2. http://www.uabonline.org/en/news/arabicnews المنظمة العربية للاجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة
3. الاتحاد العالمي للهيئات الشرعية
4. http://www.uabonline.org/ar/ إتحاد المصارف العربية
5. http://www.aliqtisadalislami.net/ دور-الهيئات-الرقابية-في-حوكمة-المؤسسات المؤتمـــر الثاني للمدققين الشــرعيين
6. ورقة النزاع الحزبي

http://www.alukah.net/library/0/71614/

1. www.almaany.com/ar/dict/ar-en/bank

**المحتويات**

[**المقدمة: 3**](#_Toc500138465)

[**مشكلة البحث: 3**](#_Toc500138466)

[**أهمية البحث: 3**](#_Toc500138467)

[**أهداف البحث: 4**](#_Toc500138468)

[**منهجية البحث: 4**](#_Toc500138469)

[**هيكلة البحث: 5**](#_Toc500138470)

[**الفصل الاول: التعريف والتأصيل المعرفي 6**](#_Toc500138471)

[**المبحث الاول: التعريف في اللغة والاصطلاح 6**](#_Toc500138472)

[**المبحث الثاني: انواع الرقابة في الاسلام 7**](#_Toc500138473)

[**المبحث الثالث: مهنة الرقابة الشرعية من حيث الاهمية والاهداف 8**](#_Toc500138474)

[**الفصل الثاني:العلاقة بين هيئات الرقابة الشرعية وادارة المصارف 12**](#_Toc500138475)

[**المبحث الاول: المكونات الرئيسية للرقابة الشرعية 12**](#_Toc500138476)

[**المبحث الثاني: مرجعية الرقابة الشرعية 13**](#_Toc500138477)

[**الباب الثاني: منظومة عمل الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف ومؤسساتها 14**](#_Toc500138478)

[**الفصل الاول: الجانب التاصيلي في معنى المنظومة المؤسسية 14**](#_Toc500138479)

[**المبحث الاول: مفهوم الموسسة والمؤسسية في الاسلام 14**](#_Toc500138480)

[**المبحث الثاني: مفهوم عمل المنظومة وقنواتها من حيث الربط البنائي الهيكلي المؤسسي والشوري 16**](#_Toc500138481)

[**الفصل الثاني: اليات تطبيق عمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بادارة المصارف 19**](#_Toc500138482)

[**المبحث الاول: الية التكوين المؤسسي قي تطبيق عمل منظومة الرقابة الشرعية 19**](#_Toc500138483)

[**المبحث الثاني: الية التقنين في تطبيق عمل منظومة الرقابة الشرعية وعلاقتها بإدارة المصارف 22**](#_Toc500138484)

[**التوصيات 24**](#_Toc500138485)

[**المراجع 25**](#_Toc500138486)

1. الرقابة الشرعية على المصارف موقع المسلم ، الرقابة الشرعية على المصارف ، المشرف العام أ.د ناصر بن سليمان العمر ، الأحد 30 جمادى الأول 1438 [↑](#footnote-ref-1)
2. <http://www.alukah.net/culture/0/26946/> الرقابة الادارية في الاسلام الالوكة الفريق عبدالعزيز بن محمد هنيدي ، الرقابة في الإدارة الإسلامية ، المصدر: كتاب "إدارة الذات: مدخل مقترح في الإدارة الإسلامية". [↑](#footnote-ref-2)
3. الرقابة الشرعية على المصارف موقع المسلم، مرجع سابق

 [↑](#footnote-ref-3)
4. http://www.kibs.edu.kw/upload/EDAAT\_Dec\_2012\_Basel\_III\_404.pdf

الرقابة الشرعية صمام أمان ديني للبنوك الإسلامية 24 يوليو 2012 06:08 ص [↑](#footnote-ref-4)
5. الرقابة الشرعية على المصارف موقع المسلم، مرجع سابق [↑](#footnote-ref-5)
6. http://www.feqhweb.com/vb/t17331.html

علاج التورق المصرفي ، الثلاثاء 8 جمادى الآخر 1438 - 7 مارس 2017 [↑](#footnote-ref-6)
7. http://www.raqaba.net أسامة أبوبكر ، دور الحوكمة الشرعية في ضبط العمليات المصرفية البنوك الإسلامية الأردنية نموذجاً [↑](#footnote-ref-7)
8. **إعداد الشيخ الدكتور أحمد بن عبد الله بن حميد عضو مجلس المجمع الفقهي . رابطة العالم الإسلامي ، دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال البنوك الإسلامية أهميتها شروطها طريقة عملها**www.riyadhalelm.com/researches/14/67w\_dor\_rqabah\_h… · DOC [↑](#footnote-ref-8)
9. المصدر السابق [↑](#footnote-ref-9)
10. -https://www.google.com

أ. أسامة أبو بكر، دور الحوكمة الشرعية في ضبط العمليات المصرفية-...

www.raqaba.net/دور-الحوكمة-الشرعية-في-ضبط-العمليات-المصرفية- [↑](#footnote-ref-10)
11. http://www.kibs.edu.kw/upload/EDAAT\_Dec\_2012\_Basel\_III\_404.pdf

الرقابة الشرعية صمام أمان ديني للبنوك الإسلامية ، 24 يوليو 2012 06:08 ص

 [↑](#footnote-ref-11)
12. التوبة 109 [↑](#footnote-ref-12)
13. [http://www.alukah.net/culture/0/91135/ر](http://www.alukah.net/culture/0/91135/%D8%B1) محاسن ادريس الهادي ، بحث ادارة جودة مؤسسات العليم العالي ، ضمن المؤتمر الدولي العربي السادس للجودة الاردن [↑](#footnote-ref-13)
14. http://www.uabonline.org/en/news/arabicnews المنظمة العربية للاجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة [↑](#footnote-ref-14)
15. http://www.kibs.edu.kw/upload/EDAAT\_Dec\_2012\_Basel\_III\_404.pdf

الرقابة الشرعية صمام أمان ديني للبنوك الإسلامية [↑](#footnote-ref-15)
16. الاتحاد العالمي للهيئات الشرعية [↑](#footnote-ref-16)
17. http://www.uabonline.org/ar/ إتحاد المصارف العربية [↑](#footnote-ref-17)
18. * http://www.aliqtisadalislami.net/ دور-الهيئات-الرقابية-في-حوكمة-المؤسسات المؤتمـــر الثاني للمدققين الشــرعيين [↑](#footnote-ref-18)
19. * المرجع السابق [↑](#footnote-ref-19)
20. ورقة النزاع الحزبي

http://www.alukah.net/library/0/71614/ [↑](#footnote-ref-20)
21. www.almaany.com/ar/dict/ar-en/bank [↑](#footnote-ref-21)